

تعميم رقم ٢٠٢٠/١٧

الى جميع الوزارات والإدارات العامة بشأن تفعيل الرقابة الادارية الذاتية

عملاً بقرار مجلس الوزراء رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ المتضمن موافقته على الصيغة النهائية للتدابير الآتية والفورية لمكافحة الفساد واستعادة الأموال المتأتية عنه،

وسنداً لاحكام المادة الخامسة والسادسة من المرسوم الاشتراعي رقم ٥٩/١١١ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ (تنظيم الادارات العامة)،

وتفعيلاً للرقابة الادارية الذاتية وتعزيزاً للشفافية والايجابية في تعامل الادارة مع المواطنين،

وخلال مهلة شهر واحد من تاريخ صدور هذا التعميم،

يُطلب من كل ادارة تلقي الشكاوى المقدمة اليها وإحالتها بعد تسجيلها اصولاً الى مكتب الشكاوى مع نسخة الى الرئيس الاعلى للادارة، وعلى ان يقوم المكتب بدراسة الشكاوى ويرفع تقريراً بها الى الرئيس الاعلى لاجراء المقتضى، بما في ذلك الاحالة الى الجهاز الرقابي المختص او الى النيابة العامة عند الاقتضاء، وفي حال عدم وجود مكتب للشكاوى، يستحدث هذا المكتب وفقاً للقوانين المرعية الاجراء.

كما يُطلب من كل ادارة إنشاء قاعدة بيانات بالشكاوى الواردة مع تواريخ ورودها وتواريخ إحالتها الى المراجع المذكورة اعلاه والنتيجة التي اقترنت بها كل منها.

بيروت، في ٢٠٢٠/٦/١

رئيس مجلس الوزراء


حسن دياب